

# قرارات

## وزارة النقل

قرار رقم ٣٤٨ لسنة ٢٠٠٨

الصادر فى ٢٠٠٨/٧/١

### وزير النقل

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة ؛  
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته ؛  
وعلى قرار وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الطرق السريعة والرئيسية الداخلة  
فى إشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى ؛  
وعلى مذكرة هيئة الطرق بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٠٨ ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

يعتبر طريق الهرم / الواحات البحرية فى المسافة من تقاطعه مع طريق القاهرة /  
الفيوم الصحراوى وحتى الواحات البحرية بطول حوالى ٣٥٥ كم من الطرق السريعة الداخلة  
فى إشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى .

#### ( المادة الثانية )

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المنوه عنها بقرار السيد المهندس  
وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه بحيث يتضمن الطرق المحددة بالمادة السابقة .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

مهندس / محمد لطفى منصور